

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن التأكيد المحدود

شركة أمانة للتأمين التعاوني (شركة مساهمة سعودية)

إلى: المساهمين

بناء على الطلب الذي تلقيناه من رئيس مجلس الإدارة، قمنا بإجراء ارتباط التأكيد المحدود للإشارة إلى وجود شيء ما قد لفت الانتباه يجعلنا نعتقد أن التقرير المفصل في فقرة الموضوع المذكورة أدناه ("الموضوع") لم يتم الإبلاغ عنه وعرضه بشكل عادل، من جميع النواحي الجوهرية، وفقا للمعايير المعمول بها ("المعايير"). المذكورة أدناه.

الموضوع:

الموضوع المتعلق بارتباط التأكيد المحدود هو تقرير رئيس مجلس الإدارة عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة المقدم إلى الجمعية العمومية العادية للإبلاغ عن الأنشطة والعقود التي نفذتها الشركة والتي يكون فيها لأعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

المعايير:

تتوافق المعايير المطبقة مع متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠١٥ م / ١٤٣٧ هـ) والتي تنص على وجوب اعلان الشركة عن تلك المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العمومية للشركة. ويجب على عضو مجلس الإدارة إبلاغ مجلس الإدارة بتلك المصالح ولا يجوز له حق التصويت في المجلس للموافقة على هذه المعاملات أو العقود، على أن يقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العمومية بأية معاملات أو عقود يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

مسؤولية الإدارة:

إن إدارة الشركة مسؤولة عن الاعداد والعرض العادل للمعلومات الواردة في الموضوع وفقا للمعايير. كما أن إدارة الشركة مسؤولة أيضا عن اختيار طرق تطبيق تلك المعايير. إن إدارة الشركة مسؤولة أيضا عن إنشاء والحفاظ على ضوابط داخلية كافية لإعداد وعرض الموضوع دون أخطاء جوهرية، سواء كان ذلك بسبب غش أو خطأ، وكذلك عن اختيار وتطبيق المعايير المناسبة، والاحتفاظ بسجلات كافية، وإجراء تقديرات معقولة وفقا للظروف.

مسؤولية المراجع:

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء استنتاج تأكيد محدود حول الموضوع المذكور أعلاه وفقا للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد (٣٠٠٠) "ارتباطات التأكيد بخلاف عمليات المراجعة أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية، والشروط والأحكام المتعلقة بهذا الارتباط التي تم الاتفاق عليها مع إدارة الشركة.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن التأكيد المحدود (تتمة)

مسؤولية المراجع (تتمة):

لقد قمنا بتصميم إجراءاتنا للحصول على مستوى محدد من التأكيد يكون كافياً لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا، وبناء عليه، لم نحصل على جميع الأدلة المطلوبة لإجراء المراجعة أو المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية. تعتمد الإجراءات المطبقة على حكمنا المهني، بما في ذلك مخاطر التحريف الجوهرية، سواء كان ذلك بسبب غش أو خطأ. كما أخذنا في الاعتبار فعالية أنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد طبيعة ومدى إجراءاتنا، ولم تهدف مهمتنا إلى توفير التأكيد حول فعالية تلك الأنظمة.

استقلالنا والرقابة النوعية:

لقد التزمنا بالاستقلالية والمتطلبات الأخرى لقواعد سلوك وأداب المهنة الصادرة عن مجلس المعايير الدولية لسلوك وأداب المهنة للمراجعين والمحاسبين والمعتمدة في المملكة العربية السعودية والتي تقوم على المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني. نحن أيضاً مستقلون عن الشركة وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة ذات الصلة في المملكة العربية السعودية.

كما أننا نقوم بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم (1) وبالتالي الحفاظ على نظام شامل لإدارة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المعتمدة.

ملخص الإجراءات التي تم تنفيذها:

تختلف الإجراءات التي يتم تنفيذها في ارتباط التأكيد المحدود من حيث طبيعتها وتوقيتها وهي أقل مدى من ارتباط التأكيد المعقول. ونتيجة لذلك، فإن مستوى التأكيد الذي تم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير من التأكيد الذي كان سيتم الحصول عليه لو أجرينا ارتباط التأكيد المعقول.

تضمنت إجراءاتنا، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- مطابقة الأعمال المفصح عنها في تقرير رئيس مجلس الإدارة بشأن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة التي لها مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة لأعضاء مجلس الإدارة مع السجلات المحاسبية وسجلات المعاملات.
- التأكد من أن إجمالي المعاملات التي تمت خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ مطابقة لإجمالي المعاملات المذكورة في الايضاح رقم (١٩) من القوائم المالية.

قيود ملازمة:

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التقارير وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبالتالي قد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. كما أنه لا يجوز الاستناد إلى هذه الإجراءات كدليل على فعالية النظم والرقابة حول أنشطة الغش والتواطؤ، خاصة من قبل من هم في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

تقرير مراجع الحسابات المستقل عن التأكيد المحدود (تتمة)**قيود ملازمة (تتمة):**

ويعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول وفقا للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية، ونتيجة لذلك، فقد كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الملائمة الكافية محدودة بشكل موثوق مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي فقد تم الحصول على تأكيد أقل من خلال ارتباط التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال المراجعة أو الفحص التي تمت وفقا للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبدى رأي مراجعة أو استنتاج فحص فيما يتعلق بكفاية النظم والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، ولا يجب الاعتقاد بأنه يقدم تأكيدا لأية تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرا على الأنظمة أو الرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود:

بناء على الإجراءات التي قمنا بها والموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا أي شيء يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، للمتطلبات التي تنطبق عليها المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التقرير عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

تقييد الاستخدام:

تم اعداد هذا التقرير، بناء على طلب إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارتها على الوفاء بالتزاماتهم بتقديم تقرير الى الجمعية العمومية بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه على أي أطراف أخرى غير وزارة التجارة والاستثمار وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، أو اقتباسه أو الرجوع إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة.

عن الخراشي وشركاه
ص. ب ٨٣٠٦
الرياض ١١٤٨٢
المملكة العربية السعودية



عبد الله سليمان المسند
ترخيص رقم ٤٥٦
٤ يونيو ٢٠٢٤ م
٢٧ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ



المحترمين

السادة/ مساهمي شركة أمانة للتأمين التعاوني
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناءً على متطلبات المادة (71) من نظام الشركات والتي تتطلب أن يبلغ عضو مجلس الإدارة و المجلس بما له من مصلحة شخصية في الأعمال و العقود التي تتم لحساب الشركة، يود مجلس الإدارة إبلاغكم بأنه أبرمت بعض العقود و الأعمال التي فيها مصلحة لأطراف ذات علاقة وهي على النحو التالي:

المبالغ بالألف ريال

اسم الجهة ذات العلاقة	رئيس / عضو مجلس الإدارة لشركة أمانة للتأمين التعاوني	صفة العضوية	طبيعة المعاملة	مبلغ المعاملة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023
مجموعة السيف	نايف بن فيصل السديري	عضو غير تنفيذي	أقساط تأمين	1,037
		عضو غير تنفيذي	مطالبات مدفوعة	2
شركة غلوب مد السعودية	عبدالرحمن السكران	عضو غير تنفيذي	إدارة مطالبات التأمين الطبي	6,165
	نايف بن فيصل السديري	عضو غير تنفيذي		
		عضو غير تنفيذي		

كما نود الإفادة بأن المجلس اتخذ الإجراءات النظامية اللازمة وتأكد بعدم وجود تفضيل للشركات المذكورة أعلاه في العقود التي تمت ترسيتهما على كل منهما، وقد تبين بعد المراجعة أن التعامل قد تم وفق السياسات و الإجراءات المعتمدة في الشركة. كما تبين للمجلس عدم حصول أي أضرار على المساهمين بسبب ذلك.

وقد تم تعيين مراجع حسابات الشركة لتقديم تقريرهم حيال هذه الحالة حسب المتطلبات النظامية وفقاً للمعايير الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

ويقترح المجلس على جمعيتكم الموافقة على تلك المعاملات.



رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله عثمان الموسى